أنظمة فرض الضريبة حسب التشريع الجبائي الجزائري و إلتزاماتها وعرفت إصالحات 2022 عودة النظام المبسط ضمن أنظمة فرض الضريبة بعدما كان النظام الضريبي الجزائري مستقرا على نظام الربح الحقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة. وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ماليين دينار جزائري 000. واألشخاص المعنويون مهما كان رقم األعمال المحقق. تخضع أيضا وجوبا لنظام الربح الحقيقي، األنشطة المستثناة من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والتي تتمثل في: ؟ أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة إلعادة البيع على حالها، ؟ األنشطة الممارسة من قبل المؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحليل، ؟ القائمون بعملية تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والفضة، وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية الذين لم يتجاوز رقم أعمالهم السنوي سقف ثمانية مليون دينار 000. يتقيد المكلفون الخاضعون لنظام الربح الحقيقي بمجموعة من االلتزامات وهذا على امتداد ممارستهم نشاطهم مدة بدايته إلى غاية االنتهاء منه، 1.التصريـــــح بالوجود)سلسلة ج على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي الجدد، ب . 2.التصريحات الشهرية:)سلسلة ج) يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي اكتتاب تصريح شهري عن طريق سلسلة ج قبل 20 يوم األولى للشهر الذي يلي شهر التصريح والذي تحققت به إليرادات، والتي تتمثل في: ؟ الرسم على النشاط المهني TAP، ؟ الرسم على القيمة المضافة TVA، ج.التصريحات السنوية: يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي، اكتتاب تصريح بمداخيلهم السنوية قبل 30 أفريل من كل سنة مالية، التصريح بإيقاف النشاط: يتوجب على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي في حالة إيقاف نشاطهم أو جزء منه، ج. 2. يسمى هذا الدفتر بدفتر اليومية، يقيد فيه التاجر العمليات اليومية دون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان. 2.مسك دفتر الجرد: 3.إلزامية االحتفاظ بالدفاتر والمستندات المحاسبية: يتوجب على المكلفين الذين يحملون صفة تاجر، ثانيا: النظـــــــــــام المبسط 10 ومهنا حرة، ب.االلتـــــزامات التصريحيـــــــــــة: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط، 1.التصريح بالوجود)سلسلة ج 8 :) 2.التصريحات الفصلية)سلسلة ج 50 :) يتعين على المكلفين الخاضعين للنظام المبسط اكتتاب تصريح فصلي عن طريق وثيقة / سلسلة ح 50 قبل 20 يوم األولى للشهر الذي يلي الفصل والذي تحققت به إليرادات المهنية، ويتضمن هذا التصريح الحقوق والرسوم المستحقة الموافقة لإليرادات المحققة المتمثلة في: ؟ الرسم على القيمة المضافة TVA، التصريحات السنوية)سلسلة ج 13:) يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط، ج. االلتزامات المحاسبية: 14 يتوجب على المكلفين الخاضعين للنظام المبسط: ـ مسك دفتر يومي مؤشر وممضي من طرف المصلحة الميسرة، ؟ تاريخ االقتناء او إلنشاء وسعر تكلفة المعدات المخصصة لممارسة مهنتهم، ؟ سعر وتاريخ التنازل عنها. ـ إلزامية االحتفاظ بالدفاتر ومستندات إلثبات لمدة عشر سنوات التي تم فيها تسجيل إليرادات والنفقات. ويستوجب عليهم تقديم هذه السجالت عند كل طلب من إلدارة الجبائية. ثالثا: نظـــــام الضريبـــــة الجزافيـــــة الوحيـــــــــدة تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي الضريبة على الدخل إلجمالي، أ.مجـــــــال التطبيـــــــــــق: يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة األشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا أو غير تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الفنية التقليدية، 8 دج(، ؟ األنشطة الممارسة من طرف الوكالء، ؟ أنشطة الترفيه العقارية وتقسيم األراضي، ؟ التجارة بالجملة، ؟ األنشطة الممارسة من قبل المؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحاليل، 16 من الذهب والفضة. يستثني أيضا من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة كل األشخاص المعنويون مهما كانت طبيعة النشاط الممارس وكذا رقم األعمال المحقق من قبلهم. ب.معـــــــدالت الضريبة الجزافيـــــــة الوحيـــــــــدة يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كمايلي: ؟ 05 %بالنسبة لنشاطات إلنتاج وبيع السلع، ؟ اقتطاع من المصدر محرر من الضريبة بمعدل 05 %بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة بالنسبة لألشخاص الطبيعيين مهما كانت وضعيتهم إزاء الفئات األخرى من المداخيل، كما يجب على هذه المؤسسات المذكورة أن تطبق هذا االقتطاع من المصدر بالنسبة لألشخاص الغير مسجلين لحد آلن لدى إلدارة الجبائية والذين يحققون عمليات إنتاج للسلع والخدمات أو المؤسسات الناشطة في الشراء/ إعادة البيع. ويتم إعادة صب هذا االقتطاع من طرف المؤسسات في العشرين من الذي يلي الفوترة على 17 األكثر. تجدر إلشارة إلى أن الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدليها)%05و 12)%تحسب على أساس رقم األعمال المحقق من قبل المكلف، أي أن الوعاء الجبائي الخاضع لهذه الضريبة يكمن في رقم األعمال وعلى أساسه يتم حساب الضريبة. والذي يقل عن معدل الضريبة الجزافية الوحيدة فإن األساس الخاضع الذي يجب اعتماده لهذه الضريبة يتكون من هذا الهامش ويتعين على المكلفين الخاضعين للضريبة وفق نظام الهامش أن يظهروا بصفة منفصلة في تصريحهم رقم األعمال المتعلق بالمنتجات التي يحدد هامش الربح بموجبها وفي حالة ما يقوم مكلف بالضريبة

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

باستغالل في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة عدة مؤسسات ودكاكين ومتاجر تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة بصورة مغايرة وتكون في كل الحاالت خاضعة للضريبة. ج.1. اإلعفاءات الدائمة: يستفيد من إعفاء دائم من دفع الضريبة الجزافية الوحيدة: ؟ المؤسسات التابعة لجمعيات أألشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها. ج.2. اإلعفـــــاءات المؤقتـــة: يستفيد من إعفاء مؤقت من دفع الضريبة الجزافية الوحيـــــــدة: من إعفاء كامل الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ استغاللها ترفع هذه المدة إلى 06 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في االستغالل عندما تمارس هذه أألنشطة في المناطق المراد ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم. 10 دج. ج.3. اإلعفاءات المؤقتة التي تتبعها تخفيضات: 22 تستفيد من إعفاءات مؤقتة تتبعها تخفيضات: ؟ النشاطات التجارية الصغيرة المقامة حديثا في أماكن مهيأة من طرف الجماعات المحلية خالل السنتين أألوليتين من النشاط. تستفيد هذه النشاطات عند نهاية مرحلة اإلعفاء من تخفيض من الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة وذلك من خالل 03 سنوات أألولى عن اإلخضاع، ويكون التخفيض كمايلي: ؟ السنة الثانية من اإلخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50. التصريح ودفع الضريبة الجزافية الوحيدة: o التصريح التقديري: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب تصريح تقديري برقم أألعمال "ج 12" "G12 ، " وإرساله إلى مفتش الضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط ويجب أن يتم اكتتاب هذا التصريح قبل 30 من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى. عند اكتتاب التصريح التقديري برقم أألعمال للمكلفين بالضريبة وإيداعه، يتوجب عليهم دفع مبلغ الضريبة الموافق للتصريح حسب اختيارهم ألحد الطرق التالية: ؟ الدفع الكلي للضريبة: يتم بدفع المبلغ الكامل للضريبة المستحقة والموافقة لرقم أألعمال التقديري المصرح به لدى مفتش الضرائب الذي يتبع له مكان ممارسة النشاط عند إيداع التصريح قبل 30 جوان من سنة النشاط كأقصى تقدير. ؟ الدفع المجزئ للضريبة: يتم من خالل دفع 50 %من مبلغ الضريبة المستحقة عند إيداع التصريح التقديري وكأقصى تقدير قبل 30 جوان من سنة النشاط، عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية يؤجل الدفع ألول يوم عمل يليه. o التصريح النهائي: يتعين على المكلفين بالضريبة أن يكتتبوا بحلول 20 جانفي على أألكثر من السنة ن+1(السنة التي تلي سنة النشاط(، تصريحا نهائيا يتضمن رقم أألعمال المحقق فعليا. في حالة ما إذا تجاوز رقم أألعمال المحقق رقم أألعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري)المؤقت(، 000. 8 دج، فإن الفارق بين رقم أألعمال المحقق ورقم أألعمال المصرح به يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة بالمعدالت الموافقة. عندما تحوز اإلدارة الجبائية على عناصر تكشف عن تصريح غير مكتمل، فيمكنها إجراء التصحيحات على أألسس المحددة وفق اإلجراء المنصوص عليه في قانون اإلجراءات الجبائية، عند اختتام السنة الموالية لتلك التي تم فيها تجاوز الحد المذكور)000. 000. 8 دج(فيتم تحويلهم إلى النظام الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية حسب الحالة. يجب أن يبقى المكلفون بالضريبة المحولون إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام الجبائي المبسط، للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة التزامات جبائية ومحاسبية. د.1. االلتزامات الجبائيـــــــــــــــة: يتوجب على المكلفين بالضريبة القيام بما يلي: 1.التصريـــــــــــح بالوجـــــــــــــود)سلسلة ج 8 :) يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد إيداع تصريح بالوجود سلسلة ج رقم 08 خالل الثالثين يوما من بداية مزاولة نشاطهم لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجواري للضرائب الذي يتبعون له. د.1. بالضريبة على الدخل اإلجمالي فئة أألجور سلسلة ج رقم 50أ. يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك وتقديم عند كل طلب من اإلدارة الجبائية:

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي